

## الدر المختار

لأنه توكيل فله الرجوع إلا إذا زاد وكلما عزلتك فأنت وكيل ( إلا إذا زاد إن شئت )  
فيتقيد به ( ولا يرجع ) لصيرورته تمليكا في الخانية .  
طلقها إن شاءت لم يصر وكيفا ما لم تشأ فإن شاءت في مجلس علمها طلقها في مجلسه لا غير  
والوكلاء عنه غافلون .  
( قال لها طلقي نفسك ثلاثا ) أو اثنتين ( وطلقت واحدة وقعت ) لأنها بعض ما فوضه